

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة  
١٩٩ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٩ شعبان سنة ١٤٤٧  
الموافق (٢٨ يناير سنة ٢٠٢٦)

العدد ٢٣  
تابع (ج)



## جمهورية مصر العربية

### وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية

#### قطاع المعالجات التجارية

#### إعلان رقم ٢ لسنة ٢٠٢٦

بشأن بدء إجراءات تحقيق المراجعة النهائية لرسم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المغرقة من صنف السجاد الميكانيكي وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدر من أو ذات منشأ الجمهورية التركية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ويشار إليها فيما بعد بـ اللائحة ؛  
طبقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة، وافق السيد المهندس وزير الاستثمار والتجارة الخارجية بتاريخ ٢٥/١/٢٠٢٦ على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات المراجعة النهائية والنشر بجريدة الوقائع المصرية وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة، كما أصدر سيادته القرار الوزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٦ والمنشور بالعدد رقم ٢٣ (تابع) بتاريخ ٢٨/١/٢٠٢٦ بمد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢١ لمدة اثنى عشر شهراً لحين الانتهاء من إجراءات المراجعة النهائية، وذلك فى ضوء النتائج التى توصل إليها قطاع المعالجات التجارية ويشار إليه فيما بعد «بسلطة التحقيق» .  
أولاً - الإجراءات :

تلقت سلطة التحقيق بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٢٥ طلباً مؤيداً مستندياً من الصناعة المحلية ويمثلها النساجون الشرقيون للسجاد والتى يمثل إنتاجها أكثر من (٥٠٪) من إجمالى إنتاج الصناعة المحلية ويشار إليها فيما بعد

بـ «الصناعة المحلية» لمراجعة رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المغرقة من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدرة من أو ذات منشأ الجمهورية التركية، حيث ادعت فى الطلب المقدم أن إنهاء العمل بالرسوم المفروضة من شأنه أن يؤدى إلى احتمال استمرار أو تكرار الإغراق والضرر على الصناعة المحلية.

قامت سلطة التحقيق بفحص دقة وكفاية البيانات التى وردت بطلب المراجعة المقدم من الصناعة المحلية وأعدت تقريراً للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٢/١/٢٠٢٦ والتى قامت بدورها برفع توصيتها للسيد المهندس وزير الاستثمار والتجارة الخارجية باتخاذ إجراءات بدء تحقيق المراجعة النهائية للرسوم المفروضة على الصنف المشار إليه. بتاريخ ٢٥/١/٢٠٢٦ وافق السيد المهندس الوزير على توصية اللجنة الاستشارية وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة .

#### ثانياً - الصناعة المحلية :

الصناعة المحلية التى تقوم بإنتاج المنتج الممثل هى شركة النساجون الشرقيون للسجاد والتى يمثل إنتاجها أكثر من (٥٠٪) من إجمالى إنتاج الصناعة المحلية، ومن ثم توافر فى الطلب الشروط المنصوص عليها بالمادة (١٤) من اللائحة .

#### ثالثاً - المنتج محل المراجعة :

السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة .

ويخضع المنتج محل المراجعة للبندود الجمركية التالية من التعريف

الجمركية المنسقة :

57 03 29 00 00

57 03 39 00 00

57 03 90 00 90

57 05 00 00 00

رابعاً - احتمال استمرار أو تكرار الإغراق :

على ضوء البيانات التى قدمتها الصناعة المحلية تبين أن هناك إغراقاً وأنه فى حالة إنهاء العمل بالرسوم المفروضة فإن هذا سيؤدى إلى احتمال استمرار أو تكرار الإغراق بالنسبة للمنتج محل المراجعة .

خامساً - احتمال استمرار أو تكرار الضرر المادى :

تبين من تحليل البيانات الأولية للصناعة المحلية تحسن بعض مؤشرات أداء الصناعة المحلية خلال فترة سريان الرسوم، وفى ظل استمرار تدفق الواردات المغرقة من تركيا مع وجود قنوات توزيع وتسويق للمنتج محل المراجعة ، فإن إنهاء العمل بالرسوم المفروضة قد يؤدى إلى احتمال تدهور مؤشرات الصناعة المحلية التى تحسنت خلال فترة سريان الرسوم وبالتالى احتمال تكرار الضرر المادى الذى عانت منه الصناعة المحلية قبل فرض الرسوم بالنسبة للمنتج محل المراجعة .

سادساً - رسوم مكافحة الإغراق المطبقة حالياً :

الرسوم المطبقة حالياً هى رسوم مكافحة الإغراق المفروضة بموجب القرار الوزارى رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢١ ، بنسب تتراوح من (١٧ ، ٢١٪) إلى (٢٧ ، ٣٣٪) من القيمة CIF للشركات التركيبية وبما لا يقل عن ١,١٦ دولار للمتر المربع إلى ١,٨٢ دولار للمتر المربع .

سابعاً - فترة المراجعة :

فترة المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الإغراق : من ٢٠٢٥/١/١ إلى ٢٠٢٥/١٢/٣١

فترة المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ٢٠٢١/١/١ حتى ٢٠٢٥/١٢/٣١

ثامناً - قوائم الأسئلة وجمع المعلومات :

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قوائم الأسئلة إلى المنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين لدى سلطة التحقيق، وغير المعروفين من خلال سفارة الجمهورية التركية بالقاهرة .

كما سيتم إرسال قوائم الأسئلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين للمنتج محل المراجعة.

على أنه يتعين على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصدرين الأجانب ومستوردي المنتج محل المراجعة أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأسئلة وذلك فى غضون (٣٠) يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية حتى يتمكنوا من تقديم ردودهم فى التوقيينات الزمنية المحددة.

كما يتعين على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأسئلة لسلطة التحقيق فى غضون (٣٧) يوماً من تاريخ الاستلام.

تاسعاً - أسلوب العينة :

وفقاً للمادة (٢٤) من اللائحة، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواء فى حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية أو من المنتج محل المراجعة.

(أ) استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصدرين / المنتجين الأجانب :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضرورياً تطبيق أسلوب العينة، فإن جميع المنتجين / المصدرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون

بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية :  
الاسم والعنوان والبريد الالكترونى والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن الاتصال به.

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج المعنى الذى تقوم الشركة المعنية بتصديره إلى مصر فى الفترة من ٢٠٢٥/١/١ إلى ٢٠٢٥/١٢/٣١  
المبيعات بالكمية والقيمة بالنسبة للمنتج المعنى الذى تقوم الشركة المعنية ببيعه فى السوق المحلى للدول المشار إليها فى الفترة من ٢٠٢٥/١/١ إلى ٢٠٢٥/١٢/٣١  
الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج محل المراجعة .  
الأسماء والأنشطة المحددة لجميع الشركات المعنية التى تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما (تصدير وسوق محلى أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج محل المراجعة.  
أى معلومات أخرى ذات صلة والتى من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة.

ويتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعنى موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضى ضمناً الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق.  
للحصول على المعلومات التى تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمصدرين / المنتجين الأجانب، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمصدرين / المنتجين فى الجمهورية التركية .

(ب) استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضرورياً تطبيق أسلوب العينة، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال

بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية :  
الاسم والعنوان والبريد الالكترونى والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن الاتصال به .

كمية وقيمة مبيعات من المنتج محل المراجعة التى تم استيرادها إلى مصر فى الفترة من ٢٠٢٥/١/١ إلى ٢٠٢٥/١٢/٣١ من الدولة محل التحقيق.  
كمية وقيمة مبيعات من المنتج محل المراجعة التى تم استيرادها إلى مصر فى الفترة من ٢٠٢٥/١/١ إلى ٢٠٢٥/١٢/٣١  
أنشطة الشركة فيما يخص المنتج محل المراجعة.  
أسماء وأنشطة جميع الشركات المعنية والتى تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما وذلك بالنسبة للمنتج محل المراجعة.

أى معلومات أخرى ذات صلة والتى من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة.

وبتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعنى موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يقتضى الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق.

للحصول على المعلومات التى تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمستوردين، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمستوردين.

#### (ج) الاختيار النهائى للعينات :

يتعين على جميع الأطراف المعنية التى ترغب فى تقديم أى معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات أن تقوم بذلك خلال الفترة الزمنية المحددة.

وتقوم سلطة التحقيق بالاختيار النهائى للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التى أبدت استعدادها لأن تشملها العينة.

يتعين على الشركات التى تشملها العينة أن ترسل الردود على قوائم الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة فى هذا الإعلان كما يتعين عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق.

#### عاشراً - عقد جلسات الاستماع :

طبقاً لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يجوز عقد جلسات استماع لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض آرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابى للقطاع يتضمن الأسباب المحددة لطلب الاستماع ، ولهم خلال هذه الجلسات عرض معلومات شفوية ، وفى هذه الحالة لا يجوز لسلطة التحقيق الاعتداد بها ما لم تقدم كتابة على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها فى عقد هذه الجلسات وذلك فى غضون ٣٠ يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالوقائع المصرية.

#### أحد عشر - زيارات التحقق الميدانية :

طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية فى مقارهم للتحقق من دقة المعلومات المقدمة .

#### اثنا عشر - التوقيعات الزمنية :

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات إلى سلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد جلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (ثامناً ، تاسعاً ، عاشراً) المذكورة فى هذا الإعلان.

#### ثالث عشر - عدم التعاون :

فى حالة رفض أى طرف من الأطراف المعنية تقديم البيانات المطلوبة أو عدم تقديمها فى المهلة المحددة، الأمر الذى من شأنه إعاقة مسار التحقيق، أو تقديم بيانات



غير دقيقة أو مضللة، فإنه يجوز لسلطة التحقيق استخلاص النتائج وفقاً لأفضل البيانات المتاحة لديها وفقاً لنص المادة (٢٧) والمادة (٣٥) من اللائحة.

رابع عشر - الملف العام :

تتيح سلطة التحقيق أثناء فترة المراجعة كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة التى تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال ملفها العام وتتاح هذه المعلومات لكافة الأطراف ذات المصلحة بمقر سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائي.

عنوان المراسلة :

العاصمة الجديدة

الحى الحكومى .

مبنى وزارة الصناعة - الدور الثالث .

قطاع المعالجات التجارية

عناية الأستاذة/ يمنى الشبراوي

رئيس قطاع المعالجات التجارية.

بريد إلكترونى : [ITPD@tas.gov.eg](mailto:ITPD@tas.gov.eg)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية  
رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

---

٤٦٩ - ٢٠٢٦/١/٢٩ - ٢٠٢٥/٢٥٧٦٠